

إجراءات التوظيف: مسابقات الاختبارات والفحوص المهنية يُحدد المرسوم التنفيذي رقم 194/12 إجراءات تنظيم مسابقات الاختبارات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية، والتي تمر بعدة مراحل: **1- فتح المسابقة: ** * التأكد من إدراج المناصب المفتوحة ضمن المخطط الخماسي للموارد البشرية للإدارة. * إصدار قرار من الوزير أو السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية لتحديد إطار المسابقة. * إصدار قرار فتح المسابقة من قبل السلطة المختصة، يحدد الرتب والأسلاك، عدد المناصب، الشروط، عدد وطبيعة الاختبارات ومعاملاتها، وتاريخ فتح وإغلاق التسجيلات. * إبلاغ السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية بالقرار في غضون 5 أيام، وصدور رأيها المطابق خلال 7 أيام. * الإعلان عن المسابقة في غضون 7 أيام من تاريخ الحصول على الرأي المطابق، على موقع السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية، الصحف الوطنية والجهوية، وأماكن العمل. * تلقي ملفات المترشحين في غضون 15 إلى 30 يوماً، وتسجيلها في سجل خاص، وإبلاغ المرفوضين بحقهم في الطعن. * إسناد مهمة إجراء المسابقة لمؤسسة عمومية مختصة ذات كفاءة موازية للدرجة المطلوبة. **2- إجراءات المسابقة: ** * ...